

المجلس (93) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب -

00:00:02

سننائي بالحجارة قال حدثنا احمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو ابن يحيى ابن سعيد ابن عمر المكي عن جده عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج - 00:00:22
فكان لا يلتفت فدنت منه فقال ابغني احجارا. ابغني احجارا استتنض او نحوه ولا تأتيني بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابي
فوضعتها الى جنبه. واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن - 00:00:42

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين.
اما بعد. فيقول البخاري رحمه الله باب الاستنجاء بباب الاستقباط الاستنجاء بالحجارة بباب الاستنجاء بالحجارة - 00:01:07

الاستنجاء هو من النجو وهو القطع. ويكون بالماء وهذا هو الغالب في استعماله ويكون بالحجارة ويقال او ازالة اثر الخارج بالحجارة
يقال له استجمار. يعني استعمال التجارة او استعمال الجمار التي هي الحجارة في ازالة اثر الخارج من الانسان - 00:01:27

الاسفنجاة هو من القطع والمقصود من ذلك قطع اثر الخارج اما بالماء او بالحجارة ويقال الماء استنجاء وفي الغالب وقد يقال ويقال
لقطعه بالحجارة استنجاء كما هو في ويقال له ايضا استجمار. يعني اذا من اه من اسمه الاشياء التي اه - 00:02:00
يقطع بها الخارج وآآ والاسفنجة يكون بقطع اثر الخارج يكون بالماء ويكون بالحجارة ويعني اثراً بالحجارة واذا وجد ماء فيعني فانه
يغطي عن الحجارة واذا لم يوجد الماء واستعمل في الحجارة فانها اه يحصل بها قطع اثر الخارج - 00:02:35

ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب بحاجته فاتبعه ابو هريرة رضي الله عنه فكان لا يلتفت فقال
من هذا؟ قال ابو هريرة قال ابغيني احجارا - 00:03:01

يعني ايه بغيه؟ يعني اه اطلب لي او احضر لي اه او اني اريد اه ان تحضر لي اه حجارة اغنى احجارا ولا تأتي بروثة ولا عظم
هنا تأتيني بروث ولا عظم فاخذت حجارة ووضعتها في ثوبي القاها عنده صلى الله عليه وسلم - 00:03:17

وعندما فرغ من قضاء حاجته اتبعه بها. يعني اتبع اثره خارج بهذه الحجارة. وازال اثر الخارج بي الحجارة وهذا يدل على ان آآ ازالة
ما اثره خارج الانسان كما انه يكون بالماء كما مر - 00:03:42

لذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك يكون بالحجارة كما جاء في هذا الحديث وآآ وهذا الذي آآ جاء في هذا
ال الحديث فيه ذكر انه لا يأتيه بعظم ولا روح - 00:04:04

وذلك ان انه جاء في بعض الاحاديث ان العظم انما هو طعام اخواننا من الجن الرؤوس انما هو علف لدوايهم انما هو علف
لدوايهم. فالرسول عليه الصلاة والسلام ارشده الى ان لا يأتي - 00:04:23

الذي هو يكون طعاما او علفا لدواي الجن وكذلك لا يأتي بالعظم الذي يكون طعاما اه لهم كما ثبت في ذلك الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم. اعد الحديث - 00:04:43

قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته ابو هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم يعني لخدمته وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب الرسول عليه الصلوة والسلام من الحرص على خدمة الرسول صلى الله عليه وسلم وملازمته - 00:05:03 ويعني مساعدته في الامور التي يحتاج إليها وهذا يدل على فضل اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ونبأهم عرسهم وتنافسهم في خدمة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم. اتبعتم النبي صلى الله عليه وسلم وخرج - 00:05:23

فكان لا يلتفت. نعم. فان كان في مشيه لا يلتفت عليه الصلوة والسلام. نعم. فدنت منه. نعم. فقال احجارا استنفاض بها فاستنفظ بها. احتفظ بها يعني انه يعني يستنجي بها او يستجرب بها او يزيل - 00:05:43 ترى فارق يعني بها نعم. قال ابغني احجارا استنفاض بها او نحوه ولا تأتي او نحو هذه العبارة يعني لها ولا تأتي بعزم ولا روث لها ولا تأتي بعزم ولا روب هذا لما - 00:06:03

ذكر له الحجارة وخشى انه آآ يعني قد يأتي بشيء يعني لا يريده وهو الحجارة والروضة لانه قد يجدها ولا يجد الحجارة او يجد بعض الحجارة ويجد يعني بعض العظم والروض فارشدته الى ان لا يأتيه بشيء - 00:06:23 من من العظام ومن الاروات. نعم. فاتيته باحجار بطرف ثيابي يعني احجار يعني عدد من الاحجار يعني بطرف ثيابه يعني انه جعلها بطرف ثوبه فنثرها عنده او القاها عنده صلى الله عليه وسلم نعم. فوضعتها الى جنبه. نعم. واعرظت عنده. فوضعتها الى جنبه. يعني جاءه من الخلف - 00:06:43

وضعها الى جنبه واعرض عنه انصرف عنه حتى لا يكون حوله وهو يقضي حاجته صلى الله عليه وسلم. نعم. فلما قضى معه بهن يعني فلما قضى حاجته اتبع اه اثر يعني اتبع ذلك بهن اي بهذه الحجارة بمعنى انه - 00:07:13 اثر الخارجي بهذه الحجارة الذي هو آآ الاستجمار او الذي هو الاستنجاء بالحجارة كما ترجم له البخاري اي من القطع لان النجو هو القطع وهو قطع اثر الخارج بالحجارة. نعم - 00:07:33

قال حدثنا احمد بن محمد المكي. نعم. عن عمرو ابن يحيى ابن سعيد ابن عمرو المكي. نعم. عن جده. نعم. سعيد. عن ابي هريرة. نعم. قال حدثنا ابو نعيم. قال - 00:07:53

زهير عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه انه سمع عبدالله رضي الله عنه يقول اتي النبي صلى الله عليه وسلم الغائب فامرني ان اتيه بثلاثة احجار. فوجدت - 00:08:13 والتمسك الثالث فلم اجده. فاخذت روثة فاتته بها. فاخذ الحجرين والقى الروثة. وقال هذا ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب منه ان يأتيه بثلاث - 00:08:33

في احجار ان يأتيه بثلاثة احجار. وهذا يدل على يعني على الايات. يعني اه بالاحجار عند قضاء الحاجة. وقد جاء ومن استثمر فليوتر. وهذا من من الاداب ومن الاخلاق الكريمة. يعني السماء - 00:08:53

الوتر يعني في امور متعددة جاءت بذلك سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اتنيني بثلاث احجار. قال فالتمسكت فوجدت حجرين واتيت بروثة. واتيت بروثة يعني بدل للحجر الثالث. وكان الارض يعني ليس فيها - 00:09:13

او ما حصل فيها حجارة فحصل حجرين واتي بدل الحجر الثالث بروثة. فالرسول صلى الله عليه وسلم يعني لجأ رماها وقال انها ريكس وجاء في بعض الروايات انه طلب منه ثالث. وانه يعني آآ قال اتنيني بثالث. فيعني - 00:09:33

فهذا يدل على ان الروث لا يستعمل. وقال هنا انه ريكس وآآ فإذا يعني ذلك انه رجس يعني انه نجس ولعل ذلك انه كان يعني او انه جاء في بعض الروايات لا اتذكر الان يعني مدى صحتها انها كوفة حمار ومن - 00:09:53

ان ان رئيس الحمار انه نجس وذلك بخلاف ما يؤكل لحمه كالبقر يعني الابل فان روثها طاهر وليس بنجس وهو الذي يعني يقال فيه او يصدق عليه انه آآ عنه الدواب وكذلك العظام التي هي عظام يعني ما يؤكل لحمه انها تكون علفا - 00:10:13 انها تكون طعاما للجن فقال انها ريكس وآآ فعل هذا على ان انه لا يستعمل سواء كان نجسا او سواء كان طاهرا فانه لا يستعمل لا يستعمل اذا كان نجسا لنجاسته كروث الحمير - 00:10:43

ولا يستعمل اذا كان من مأكول اللحم كونه علما لكون وتعالى فلي دواب الجن كما جاء ذلك في الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على ما ترجم له المصنف من الاستنقاء بالحجارة وقطع اثر الخارج بالحجارة ودال - 00:11:03 ا ايضا على ما دل عليه الحي السابق قلنا ان الروث انه لا يستعمل وان كان مما لا يأكل لحمه فهو نجس وان كان مما يأكل لحمه فهو من اجل ان انه يكون طعاما لعلف او طعاما وعلفا لدواب الجن كما - 00:11:33

ما ثبت بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اقرأ الحديث قال رضي الله عنه عن عبد الله رضي الله عنه نعم. نعم. عبد الله بن مسعود. نعم. انا قلت ابو هريرة يعني خطأ. نعم. يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائب - 00:11:53 فامرني ان اتية بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمس الثالث. فلم اجده فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ريس. وهذه يعني هذا يعني ابن مسعود يعني فيه ان انه ما قال له انه لا يأتيه ولا عظم كما قال لابي هريرة ولها اتى - 00:12:13

بهذا اجتهادا منه لانه ما وجد الا حجرين فظن ان الروث انه يقوم مقام الحجارة فالرسول عليه الصلوة والسلام القى الروثة واخذ الحجرين. نعم انتهى؟ قال حد نعم. نعم. قال حدثنا ابو نعيم. هو الفضل ابن دكيم؟ عن زهير. ابن معاوية - 00:12:43 عن ابي اسحاق ابو اسحاق هو عمرو بن عبد الله الهمданى الشيباعي قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن ابن الاسود. اه ابو اسحاق يروى الحديث من طريق ابي عبيدة. ويرتضيه من طريق عبد الرحمن بن الاسود. ومن المعلوم ان - 00:13:13 رواية ابي عبود الله عن ابيه منقطعة. لانه لم يسمع منه. فكان عند ابي اسحاق من الطريقيين وعندما حدث آآ حدث بالحديث لزهير ابن معاوية قال ليس ابو عبيدة - 00:13:33

ليس ليس ابو عبيدة ذكره يعني انه الان لا يرويه عن ابي عن ابي عبيدة. وانما يرويه عن عبدالرحمن ابن الاسود يرويك عن ابي الرحمن الاسود فهو مستحضر للطريقيين وذكر الطريق الاولى التي فيها - 00:13:53 طاع بانه يعني لا يرويها الان ولا يعني يرويها لزهير بن معاوية وانما يرويه يروي الحديث له من طريق عبد الرحمن بن الاسود من طريق عبد الرحمن ابن الاسود فاذا اه ابو اسحاق عنده الحديث من طريقهم طريق فيها انقطاع وطريق فيها - 00:14:13 اتصال وهنا اشار الى نفي الطريق التي فيها الاتصال وانما يرويه الان من هذه الطريق لزهير بن معاوية وان ما يرويه له من طريقه عبد الرحمن ابن الاسود. لان عبدالرحمن بن الاشود يعني يروي عن ابيه عن مسعود. واما ابو عبيدة الله يروي عن ابيه - 00:14:43 ورواية عن ابيه منقطعة لانه لم يسمع منه. فهو اشار الى انه لا يروي في الان من هذه الطريقة المنقطعة وانما يرويه من الطريق المتصلة. نعم. ثم ثم اه يعني هذه الرواية او هذا الاسناد - 00:15:03

ليس فيه التصريح بسماعه من آآ من عبد الرحمن بن اسود وانما قال وانما ليس ابو عبيدة ذكره ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن ابن الاسود ولكن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه؟ نعم. ولكن عبدالرحمن بن اسود عن ابيه يعني انه ذكره عن ابيه. ولما كانت هذه الرواية ليس فيها - 00:15:23

تصريح بالسماع وانه هو مدلس يعني يبقى الاشكال من ناحية ان اه احتمال اتبعه بعد ذلك بالرواية ان فيها تصريح تصريح آآ اه ابي اسحاق من عبد الرحمن بن اسود اتبعه ذلك برواية - 00:15:53

فيها التصريح بروايتها يعني فيكون على ذلك متصلة واذن التدريس لوجود التصريح بين ابي اسحاق وبين عبد الرحمن بن الاسود. ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن ابا ابيه عن ابيه نعم انه سمع عبد الله نعم الطريقة الثانية - 00:16:13 هذه في بعض النسخ. نعم. وقال ابراهيم بن يوسف. نعم. عن ابيه عن ابي اسحاق قال حدثني عبد الرحمن هذا هو المقصود من اجل قوله حدثني عبد الرحمن. لان الاولى ليس فيها تصريح بالتحديث والسماع. والطريقة الثانية فيها التصريح بالتحديث - 00:16:43 وعلى هذا فيكون آآ ابراهيم ابن يوسف آآ ابي اسحاق يعني ابراهيم ابن يوسف ابي اسحاق يعني يعني يروي عن ابيه عن اه وقال ابراهيم ابن يوسف. اه - 00:17:03

عن ابيه عن ابيه نعم عن ابيه عن جده ابي اسحاق في نفس الطبقة الثانية التي فيها عبد

الرحمن الاسود ولكن فيها ان جده عبد الرحمن ابا اسحاق قال اخبرني - 00:17:23

عبد الرحمن الاسود فصار حصل التتصريح بالسماع فامن التدليس. نعم ولا يكون الاسناد الاول كلهم كوفيون. نعم. ابو عبيدة عن ابيه نعم. لا. الاسد الاول. ابو نعيم. ابو نعيم كوفي معاوية عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه اي نعم عن عبد الله نعم وكذلك طريقة الاول ذاك الذي - 00:17:43

من فترة؟ نعم. قال رحمة الله تعالى باب الوضوء مرة مرة. قال حدثنا محمد بن يوسف. قال حدثنا سفيان عن ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة - 00:18:13

ثم قال باب الوضوء مرة مرة يعني لكل عضو. يعني معناه يستعمل لا مرة واحدة او غرفة واحدة للعضو الواحد.

وقد سبق ان مر التفصيل هذا الحديث يعني عن ابن عباس انه - 00:18:33

ذكر غرفة غسل بها وجهه وغرفة غسل بها اليمنى وغرفة غسل بها اليسرى وغرفة يعني غسل بها الرجل الى اليمنى اليسرى فهذا فيه تفصيل لما جاء في هذا الحديث وانه توضأ مرة - 00:18:53

مرة وهذا هو الاقل وهذا الذي يحصل هذا اللازم الذي لا بد منه هو الذي يحصل به الاجزاء واذا حصل احلال به فان الوضوء لا يصح.

والرسول عليه الصلاة والسلام توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثة ثلاثا. ولم يزد على ذلك - 00:19:13

صلى الله عليه وسلم فاذا المرة المرة هذا هو الواجب الذي لا بد منه والاثنتين والثلاث هذه من الاسbag الذي هو اب ومندوب وليس بمتعبين ولازم. وانما اللازم ان يؤتى به مرة مستوعبة. للعضو يعني يغسل العضو مرة - 00:19:33

واحدة مستوعبة له بحيث لا يبقى منه شيئا لم يصل اليه الماء. وبذلك يكون حصل الواجب الذي لا بد منه في الوضوء الواجب الذي لا بد منه الوضوء فاذا اضاف الى ذلك اثنتين او ثلاثة فان هذا من قبيل المندوب - 00:19:53

وكذلك ايضا جاء ما يدل على انه يمكن ان يكون بعضه يعني انه لا يلزم ان يكون كله على نسخ واحد بل يمكن ان يكون بعض الاعضاء اثنتين وبعضها يكون ثلاث كل ذلك سائر يعني لا يقل عن اثنتين ولا يزيد عن ثلاثة وآآ - 00:20:13

يعني انه يأتى يعني بالنسبة للاعضاء ليست على نسق واحد يمكن ان يكون بعضها اثنتين وبعضها كل ذلك سائر نعم. قال حدثنا محمد ابن يوسف عن سفيان سفيان هو ثوري عن زيد بن اسلم نعم عن عطاء ابن يسار نعم عن ابن عباس نعم - 00:20:33

قال رحمة الله تعالى باب الوضوء مررتين. قال حدثنا حسين بن عيسى. قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح ابن سليمان عن عبد الله ابن ابي بكر ابن عمرو ابن حزم عن عباد ابن تميم عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه ان النبي - 00:21:03

صلى الله عليه وسلم توضأ مررتين ويده اليسرى مررتين. ثم ذكر حديث عبد الله بن زيد بباب الوضوء مررتين يعني لكل عضو يعني انه يغسله مررتين. يغسل وجهه اليمنى مررتين ويده اليسرى مررتين. ويمسح مرة واحدة - 00:21:23

على رأسه هو يغسل رجله اليمنى مررتين ورجله اليسرى مررتين. هذا مررتين يعني لكل عضو. مررتين لكل عضو من اعضاء الوضوء وهذا كما قلنا هو المستحب او هذا من المستحب. الذي هو ما زاد على المرة الاولى. سواء كان الزيادة مرة - 00:21:43

واحدة او مررتين المرة الاولى واجبة وال الاولى والثانية مستحبة والثالثة مستحبة. الثانية فيها اسباق والثالثة فيها اسباق الثانية فيها اسباغ والثالثة فيها اسباغ وهما مستحبتان وال الاولى لازمة متعينة واجبة لا يصح الوضوء - 00:22:03

دون استيعاب آآ جميع الاعضاء فيها اي مرة واحدة. فذكر حديث عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مررتين اي لكل فدل على ثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان انه كما ثبت عنه المرة الواحدة فقد - 00:22:23

ثبت عنه المرتان وكذلك الثالثة. نعم. قال حدثنا حسين بن عيسى. نعم. عن يونس ابن محمد نعم عن فريح بن سليمان. نعم. عن عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم. نعم. عن عمار بن تميم. نعم. عن عبدالله بن زيد - 00:22:43

قال رحمة الله تعالى بباب الوضوء ثلاثا. قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاوسي. قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان احضره انه رأى عثمان - 00:23:03

ابن عفان رضي الله عنه دعا ببناء فافرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم ادخل يمينه في فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثة

ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم - 00:23:23

ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين. ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له. غفر له ما تقدم من ذنبه. ثم ذكر - 00:23:43

الوضوء ثلاثاً ثلثاً يعني آآ استعمال كل عضو آآ غسله ثلاث مرات غسله ثلاث مرات هذا هو اعلى الاسbag الذي هو ثلاث مرات. يعني مرتين ويليه الثالث ولا يزيد على - 00:24:03

كذلك كما جاء في ذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر يعني هذا الحديث عن ما عثمان عن عفان عن الحمران مولى عثمان عن رضي الله عنه انه دعا باناء او دعا بوضوء فتوضأ فتمضمض واستنشق - 00:24:23

وغسل يعني وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه في المرفقين ثلاثاً ومسح برأسه وغسل رجليه الى الكعبين ثلاثاً فهذا فيه التثليل يعني في اعضاء الوضوء وهو كما ترجم له المصنف في قوله باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً - 00:24:43

ولا يزاد على ذلك كما جاء في ذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاوصي نعم عن ابراهيم بن سعد. نعم. عن ابن شهاب. نعم. عن عطاء ابن يزيد. نعم. عن حمران. نعم. عن عثمان - 00:25:03

رضي الله عنه. نعم. وهذا الاسناد مدنيون. نعم. قال وعن ابراهيم قال قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران. فلما توضأ عثمان قال الا احدثكم حدثنا لولا اية ما - 00:25:23

لست ما حدثكموه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلّي الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلّيها. قال عروة الاية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات - 00:25:43

الحديث الاول في يعني لما توضأ عثمان رضي الله عنه ذلك الوضوء وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ نحو وضوئي هذا آآ من توضأ نحو وضوئي هذا الاول ايه نحو وضوئها ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ثم صلى ركعتين في - 00:26:03
يعني بعد ان توضأ وهذا يدلنا على ان الانسان اذا توضأ فانه يسن له ان يصلّي ركعتين. وهذه يقال لها سنة في الوضوء ومن صلى ركعتين لا يحدث منها نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. والمقصود من ذلك الصغار. هي التي اه تکفرها - 00:26:23

الاعمال الصالحة واما الكبائر فانها تکفرها التوبة. الكبائر انما تکفر بالتوبه ومن صلى يعني آآ تائياً آآ من جميع الذنوب والمعاصي وآآ فانه يحصل بذلك تکفير الصغار والكبائر لان هذه - 00:26:43

العمل الصالح وتلك بالتوبه. واما مجرد الاعمال الصالحة بدون توبه فانها لا تکفر الكبائر وانما تکفر الصغار قال الله عز وجل تجتنبواكبائر ما تنهى ان يکفر عنكم سیئاتکم. وجاء في الحديث الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والصلوات الخمس مکفرات - 00:27:03

ما بينهن ما اجتنبت الكبائر. كثيرة ما بينهن ما اجتنبت الكبائر. اذا هذا التکفير المطلق يعني ليس للكبائر والصغار وانما هو للصغار فقط لانها هي التي تکفرها الاعمال الصالحة. اما الكبائر فتکفرها التوبة. وهذا - 00:27:23

مطرد في كل ما يأتي من الاحاديث التي فيها ذلك مثل هذا الفضل مثل ما جاء في الحج يعني في من الفضل ان من حج يعني اه الحج المبرور ليس له جزاء الجنة. يعني الحج المبرور الذي يعني يكون فيه ليس له جزاء للجنة اذا اذا - 00:27:43

اذا كان الانسان تعب من جميع الذنوب والمعاصي. تائباً من جميع الذنوب والمعاصي. واما اذا كان آآ هناك كبائر وهناك في الحج الانسان مصر على كبائر فانه لا يقال لليس هذا يقال حج مبرور وليس يعني صاحبه يعني يكون آآ - 00:28:03

اه بمجرد حجه اه من اهل الجنة وانما يكون اه الذي اوتى به على وفك الشرع. وقد اجتنب فيه اه الكبائر. اما الصغار فانها تکفرها الاعمال الصالحة. وقال الثاني وقال وعن ابراهيم نعم. قال - 00:28:23

صالح وكيسان وعن ابراهيم اللي في الاسلام الاول ابراهيم بن سعد. نعم. وعن ابراهيم. قال قال صالح بن كيسان. نعم. قال شهاب نعم ولكن عروة يحدث عن حمران فلما توضأ عثمان قال الا احدثكم حدثنا لولا - 00:28:43

اية ما حدثكموه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلّي صلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة

حتى يصلحها. قال عروة الراية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات - 00:29:03
وهذه طريقة اخرى يعني عن ابراهيم بن سعد بن طريق صالح بن كيسان عن الزهري بن كسان عن الزهري عن عروة ليست اه طريقة سابقة يعني هذا بيبين وانه جاء من طريق وانه جاء فيها يعني هذا اللفظ الذي - 00:29:23
هو انه لما توضأ وقال ان انه قال لولا اية من كتاب الله يعني ما حدثكم بهذا الحديث ثم قال من قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ الحديث يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوئه - 00:29:43
الصلوة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلحها. يعني لا يعني لا يتوضأ الانسان ويحسن وضوئه ثم يصلح الا غفر له ما بين اه تلك الصلاة ما غفر له الا غفر له - 00:30:03

وما بينه وبين الصلاة حتى يصلحها. ما بينه وبين الصلاة التي بعدها. يعني معناها انه يعني اه يغفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها.
التي تليها يعني ومعلوم ان هذا كما عرفنا ايضا في الصغار. وليس في الكبار. نعم - 00:30:23
قال عروة والراية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات والهدى نعم. قال والطريقة الثانية هو متصل بالاسناد الاول. نعم. قال رحمة الله باب الاستئثار تالي في الوضوء ذكره عثمان وعبدالله بن زيد وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:43
قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ادريس انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنفر ومن - 00:31:13

فليوتر. ثم ذكر الاستئثار. والاستئثار هو يعني هو هو بعد بان هناك استنشاق واستنشاق استنشاق وهو جذب الماء بالانف ليدخل هو اخراجه بعد دخوله لانها يعني ما نهي اذا تنفس المكان بهذا الماء الذي استنشق فانه يخرج - 00:31:33
وتخرجه يقال للاستئثار يعني ينتشر ويخرجه يعني يجذبه بالنفس ويخرجه بالنفس ايضا يخرجه بالنفس فيكون بذلك يعني تنفس ذلك المكان الذي هو الانف. لأن المقصود من من الاستنشاق والاستئثار هو تنظيف الانف. وذلك انه اذا اذا حصل تنظيف الانف فانه - 00:32:03

تكون القراءة يعني وخروج للقرآن من مخارجها يعني اه واضحة جلية بخلاف اذا كان الانف يعني في شيء من الاوساخ فانه لا يحصل آآ اخراج قراءة القرآن على الوجه - 00:32:33

الذي ينبغي لان لان وجود يعني شيء في الانف يعني آآ لم يخرج ولم ينظف الانف فانه لكي يؤثر على القراءة. فيكون آآ المشروع في الوضوء ان الانسان يستنشق الماء يجذبه الى داخل انفه وينتشر. وسواء يعني اخرجه - 00:32:53
باستعمال اليد وبمساعدة اليد في اخراجه او النفس الذي يكون فيه اخراجه. هذا هو المقصود بالاستئثار وهو وهو متصل بالاستنشاق. لان في احيانا يذكر للاستنشاق واحيانا يسكنى من الاستئثار وكل منهم مطلوب مع الاخر. فاذا ذكر الاستنشاق معناه فيه معه استئثار. واذا ذكر الاستئثار - 00:33:23

ومعه معه استنشاق لان لان الاستئثار ما يكون الا بعد الاستنشاق. لا يكون الاستئثار الا بعد وجود الاستغفار لان الاستنشاق للداخل والاستئثار اخراجه. فاذا المقصود يعني من ذلك هو الجمع بين الامرین. يعني يستنشق ويستئثار - 00:33:53
لان المقصود بذلك تنظيف الانف. نعم. فمن استجممر فليوتر يعني معناه انه عند الاستجمار ان الانسان يوتر يعني يأتي بثلاثة احجار. نعم. يعني يوتر بثلاث احجار او - 00:34:13

خمسة احجار هي لم يحصل انقاد الثالثة. يعني يكون هذا وتر. نعم. نقول باب الاستئثار في الوضوء عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني جاء في احاديث لهم اقول جاء في احاديث لهم يعني جاء في احاديث - 00:34:33
لهم يعني مثل ما جاء عن ابي هريرة. نعم. قال حدثنا عبدان. عبدان هو لقب لعبد الله بن عثمان المروزي. عدنان لقب صاحب اللقب عبد الله ابن عثمان المروزي هذا اللقب من - 00:34:53

فيه نحت لان العقاب احيانا تكون منحوتة من الاسماء. فعبدالله يعني نحت منه او اخذ منه لقب عبدان كما انه ايضا يؤخذ للقب عباد لان عبد الله يعني بعض يعني من يلقب عباس انما اسمه عبدالله فهو - 00:35:13

يعني لقب منحوت من الاسم او مشتمل على حروفه الاسم وهذا يعني موجود مثل عبد الرحمن ابن عبد الرحمن ابراهيم آا الدمشقي
يقال له دحيم، عبد الرحمن مأخوذ ابن عبد الرحمن. وقال له دحيم، فلا - 00:35:33

احيانا تكون من الاسماء عبد الله الذي معناه عبد الله بن عثمان المروزي شيخ البخاري هو اسمه عبد الله بن عثمان معرفة الالقاب لها فائدة. ولهذا يعتبرونها نوع من انواع علوم الحديث. لأن الانسان اذا - 00:35:53

عرف الاسم وعرف اللقب لا يتبع عليه الامر. فيما اذا ذكر مرة بلقبه ومرة باسمه. واذا كان لا يعرف يظن ان ان شخص واحد شخصين ابن عدان اسم عبدالله ابن عثمان اسم اخر شخص اخر لان - 00:36:13

لا يظن الشخص الواحد شخصين. يعني نعرف فائدة الالقاب ومعرفتها الا يظن الشخص الواحد شخصين. فيما اذا ذكر باسمه وذكر بلقبه مرة فان الذي لا يعرف يظن ان هذا غير هذا. الواقع ان هذا هو هذا - 00:36:33

هذه فائدة معرفة الالقاب فائدة معرفة الالقاب الا يظن الشخص الواحد شخصيا. ومن الالقاب ما يكون منحوت ومنهم الييس المنحوت.

مثل الاعمش والاعرج هذى ما لها علاقة بالنحت. هذا عبد الرحمن بن هرمز وهذا يعني سليمان وهذا سليمان بن مهران - 00:36:53
من الالقاب ما يكون بالنحت من الاسم وبعضاها ما لا اه صلت به بحروف الاسم. لا صلة له عن عبد الله عبد الله هو ابن مبارك المروزي يعني كلها مروزية - 00:37:16

نعم يونس بن يزيد الايلي عن الزهري. نعم. عن ابي ادريس. عن ابي يوسف الخولاني عائد الله. نعم. عن ابي هريرة. نعم. قال رحمة الله تعالى بباب الاستجمار وترا. قال حدثنا - 00:37:36

الله عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ثم ثم لينشر ومن استجمم - 00:37:56

يوتر وادا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدرى اين باتت يده ثم ذكر بباب الجماري وترا. بباب الاستجمار وترا. بباب الاستجمار وترا. يعني هناك ذكر الاستئثار - 00:38:16

في الباب السابق وهنا ذكر الايثار بالاستجمار الاثار بالجمار عند عندما يرجم والحديث هو يعني في الحديث السابق نفس ذكر ذكر الاستجمار ومن استدمر فليوتر ولكن ولكنه رحمة الله على عادته في ذكر الترجم المتعددة والاستدلال عليها باحاديث - 00:38:38
بآتدل على تلك الموضوعات التي اراد بيان الحكم عليها ولهذا كانت كان البخاري رحمة الله يفرق الاحاديث عن الابواب يفرق الاحاديث عن الابواب لانه اراد ان يكون كتاب رواية ودرائية فجمع بين الحديث والفقه. ولهذا يقولون فقه الفقهاء البخاري في تراجمه - 00:39:08

لأنها تدل على عنایة وعلى آآ يعني تمکن یعنی فی الحديث کما انه متمكن في الفقه كما انه متمكن في الحديث. ولهذا كان كتابه جامعا بين الرواية والدرایة. بين الرواية لذكر الاحاديث - 00:39:38

باسانيدها ومتونها ودرایة بكونه يترجم تراجم ويأتي بالاحاديث مفرقة مقطعة من اجل ان يكون كتابه جامعا بين الفقه والحديث جامعا بين الرواية والدرایة. ثم ذكر حديث ابي هريرة كما قال صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ثم لينشر. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة وفيه - 00:39:58

وفيه الاستنشاق الاستهتار. يعني قد يجعل في انفه هذا هو الاستنشاق. لانه جعل في انفه يعني شيئا انشقه ثم انه يخرجه لان المقصود من ذلك التنظيف. فيدخل الماء يعني طاهرا نظيفا فيخرج - 00:40:28

يعني به ما يعني علق به من اوسع من داخل من داخل الانف. فهذا فيه ذكر الاستنشاق مع يعني يجعل في انفه يجعل في كل يستنشقه ويدخله الى الداخل ثم يخرج. فالحديث - 00:40:48

ذكر الاستهتار بدون الاستنشاق. وهنا فيه الجمع بينهما. نعم. ومن ومن استجمر اوتر ايه ومن يصلی مرة فليوتر وهذا هو محل الشاهد. وهذا نفس لفظ الحديث السابق ومن يسلم رفعيته. نعم - 00:41:08

ومن استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدرى اين باتت يده ايضا فيه ادب من ادب

الوضوء وهو ان الانسان اذا قام من نومه فانه آلا يدخل يده في الاناء - [00:41:26](#)

قبل ان يغسلها خارج الاناء ثلاثا ان يخرج ان يغسل يديه خارج الاناء ثلاثا فقال فانه لا يدرى اين باتت يده لا يدرى اين باتت يده يعني لا يدرى ماذا حصل لها وقد يكون يعني الانسان في حال نومه يعني مس يعني شيئا من - [00:41:46](#)

من الاشياء التي يكون فيها شيء من التلوث هو يحتاج الى ان ينظفها وان يعني لا يدخل يده بالماء الذي هو ظاهر يتوضأ منه. وهذا يعني هذا هذا الادب مطلوب في جميع الاحوال. مطلوب - [00:42:06](#)

وفي جميع الاحوال حتى لو لم يكن قائما من النوم. يعني مثل الحديث الذي مر بنا حديث عثمان رضي الله عنه افرغ قال يعني حديث الذي مر بنا قال عثمان فيك في اوله غسل يديه انه رأى عثمان ابن عفان دعا باناء فافرغ - [00:42:26](#)

على كفيه ثلاث فافرغ على كفيه ثلاث مرات. يعني حتى لم يكن قائما من النوم. حتى يعني هذا هذا الادب مطلوب سواء قام لكنه اكد اذا كان اذا كان من النوم واكد اذا كان في النوم الطويل مثل نوم الليل لانه جاء في - [00:42:46](#)

في بعض الاحاديث اين باتت ومعلوم ان البيوتة انما تكون في الليل. البيوت وهي استعمالها انما يكون في الليل ولكن الحديث مطلق هنا قال يعني والانسان قد يعني يحصل له في في نومه وقد يكون يعني - [00:43:06](#)

انام في النهار مثل نوم الليل او قريب من نوم الليل. وقد يكون بعض الناس ايضا يعني ما ينام بالليل وينام بالنهار. يعني يكون الانسان عندما يقوم من نومه في جميع الاحوال ليلة او نهارا فان فانه يغسل يديه خارج الاناء وكذلك - [00:43:26](#)

ايضا لو لم يكن قائما من النوم كما جاء في حديث عثمان المتقدم اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوئه يعني في الماء الذي - [00:43:46](#)

الذى يتوضأ منه يعني لانه كان يتوضأ في اواني. يعني قد يدخلها في وضوئه يعني في الاناء الذي فيه الماء الذي يتوضأ منه نعم فان احدكم لا يدرى اين باتت يده. نعم احدكم لا يدرى اين بات. قد يكون حصل يعني لها شيء بان وضعها في يعني على - [00:44:01](#)

فرجه على ذبره وعلق بها شيء او اتصل بها شيء. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف. نعم عن ما لك عن أبي الزناد ابو الزناد هو عبد الرحمن عبد الله بن دكوان وهو لقب على صيغة الكنية وليس بكنية هو - [00:44:24](#)

عبد الرحمن كنيته ابو عبدالرحمن ولقبه ابو الزناد وهو لقب على صيغة الكنية مثل ابو هريرة يعني آلا هو يعني كنية ولكنها يعني يكن بأبي هريرة ولكنه يعني هو لقب نعم - [00:44:47](#)

عن الاعرج الاعرج عبدالرحمن بن هرمز والاعرج لقبه نعم عن أبي هريرة نعم سناد مدنيون. نعم. قال رحمة الله تعالى باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين. قال حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهم انه قال - [00:45:05](#)

تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفر سافرناها قال قال موسى قال حدثنا ابو عوانة. نعم. عن أبي بشر. نعم. عن يوسف بن ماهك. نعم. عن عبدالله بن عمرو. نعم - [00:45:37](#)

قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفر سافرناها فادركتنا وقد ارهقتنا العصر جعلنا نتوضاً ونممسح على ارجلنا. فنادي باعلى صوته ويل للاعقاب من النار. مرتين او ثلاثة - [00:45:57](#)

ثم ذكر باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين. ولا يمسح نعم على القدر على القدر بباب غسل الرجلين ولا يمسح القدمين. يعني ان فرض الرجل الرجلين الغسل. اذا كانت ها مكشوفتين - [00:46:17](#)

واما اذا كانت اه مغطاة بما بما يغطي الكعبين كالخفاف او الجوارب فان الانسان يمسح عليهم اذا ادخلهما على طهارة. اذا ادخل رجليه في الخفين او في الجوربين فانه يمسح يعني يوما وليلة للمقيم وثلاثة ايام بلياليه فالمسافر كما جاءت بذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما اذا كان - [00:46:35](#)

فحكمهما الغسل. وليس الممسح. حكمهما الممسح وليس الغسل وليس الممسح ولهذا يعني الرسول ذكر هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو

ان انهم كانوا ينتظرون ما كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:47:05](#)

سفر وكانوا يعني وقد تأخر عنهم وكانوا ينتظرون فلما اه يعني اه ظاق الوقت عليهم ارادوا ان يتهدأوا للصلوة فاسرعوا يتوضأون فحصل من بعضهم ان انه لم يصل الماء الى [00:47:25](#) -

عقبه فصارت اعقابهم تلوح يعني انه ما وصل اليها الماء فصارت على هيئتها التي اه التي هي عليها حيث لم يصل اليها الماء لانه يتبع المكان الذي هو توضأ الذي غسل والذي لم يغسل [00:47:45](#) -

ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ما رأى رجل في قدم ذي لمعة لم يصل اليها الماء امره بالوضوء والاعادة. لانه لابد من الاستيعاب للعضو لا بد من الاصطباب العضو فكانوا يمسحون يعني يغسلون غسلا خفيفا يعني كانوا يغسلون غسلا خفيفا آآ يعني [00:48:05](#) -

وذلك ان الوقت يعني ارهقهم ولكن حصل من بعضهم ان الماء لم يصل الى عقبه. والعقبان هما ما وراء الكعبين الخلف المنخفض الذي يعني يكون وراء الكعبين في القدمين آآ هذه هي [00:48:25](#) -

فكان تلوح بياضا فقال عليه الصلاة والسلام وللعقاب من النار. ويل للعقاب من النار فدل على انه لابد ان الغسل. وانه لا يكفي المسح انه لا يعني يعني يكفي المسح الذي لم يستوعب. واما الغسل الخفيف الذي يستوعب فهذا هو الاقل المجزي [00:48:45](#) -

ولهذا يقال للغسل الخفي يقال لنصف ويقال يعني تمسح فلان يعني توضأ وضوءا خفيفا يعني فلا يمسح القدمين المسح الذي يعني لا يستوعب لا يستوعب القدم وانما يعني يغسلها حتى يكون مستوعبا سواء كان مرة واحدة التي هي الاقل المجزي او ما زاد على ذلك التي هي [00:49:05](#) -

والثلاث كما سبق سبقت بذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله صلى الله عليه وسلم من النار دل هذا على انه يجب غسل العضو جميعا وانه لا يكفي ان يعني [00:49:34](#) -

يمسح بعضه او يغسل بعضه دون بعضه. وانه لابد من استيعابه في الغسل. وما جاء من التعبير في بعض اه الروايات وبعض الاحاديث هيك المسح المقصود به الغسل الخفي. لكن الغسل الخفيف الذي لا يستوعب لا يجوز. وانما الذي [00:49:52](#) -

اللعب هو الغسل الذي يكون مستوعبا ولو كان يعني غسلا خفيفا وقيل يعني في القراءة الثانية التي في قوله وامسحوا برؤوسكم وارجلكم بان المقصود من ذلك المسح الذي هو الغسل الخفي. لأن سنة الرسول [00:50:12](#) -

الرسول صلى الله عليه وسلم بين ذلك يعني بالقول وبالفعل. فإنه ارشد على الاسلام الى الغسل. والقرآن جاء بذكر الغسل. واذا الثانية التي فيها عطف الا رجل للجر بعطف جر الارجل بعنوان انها معطوفة على على على الرأس فليس المقصود [00:50:32](#) -

انها يفعل بها كما يفعل بالرأس وانما المقصود بذلك خفية الغسيل الخفيف الذي جاء بيانه في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال في حق الذين او بعض الاشخاص الذين لم يصلنا الى اعقابهم والى الاعقاب من النار وقال للذي وجد او رأى [00:50:52](#) -

في قدمه بقعة او لمعة لم يصبها الماء فامرها بالاعادة. يعني اعادة الوضوء واعادة الصلاة اذا كان صلى الله عليه وسلم صلاة اقع الحديث عن عبد الله ابن عمر قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عن سفرة سافرناها فادركتنا وقد ارهقنا - [00:51:12](#) -

العصر يعني ادركهم الرسول وصل اليهم وقد ارهقهم العصر يعني انه ضاق عليهم الوقت ضاق عليهم وقت ولهذا تووضأوا يعني تووضأوا واستعجلوا في الوضوء حتى يعني انهم يعني غسلوا ارجلهم غسلا [00:51:38](#) -

اذا لم يستوعب بعضهم يعني غسل الرجلين بقيت الاعقاب يعني تلوح بياضا فالنبي قال ويل العقاب من النار وهذا يدل على وجوب غسل الرجلين واستيعابهما وان ما جاء في القراءة الجر [00:51:54](#) -

المقصود بها الغسل الخفيف الذي يكون مستوعبا وفيه دليل على ان يعني الاخالل يعني الامور الواجبة انه يعني يعرض صاحبه للعقوبة. ولهذا قال ويل الاعقاب من النار يعني اما المقصود لاصحابها او [00:52:14](#) -

نفس المكان هو الذي حصل فيه فإنه يحصل له العذاب يعني العذاب في النار. سواء كان حصل للمكان نفسه او لصاحب العذاب حاصل. والعقوبة يعني حاصلة. وهذا تحذير من رسول [00:52:34](#) -

صلى الله عليه وسلم من الاحلال بالوضوء وان الواجب هو الاستيعاب وان المرة الواحدة هي القدر المجزئ بشرط الذي لا يبقى في العضو شيء ولو كان يسيرا لم يصل اليه الماء - [00:52:54](#)

ها قال وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضاً ونمسح على ارجلنا. نعم ينجحون على ارجلهم يعني يغسلونها غرسا خفيفا. ثم يعني آآ معلوم ان اذا كان الانسان يتوضأ فقد آآ يعني يحصل منه آآ الاكثار على الرجلين اذا بقي ماء لانه لم يكن له حاجة - [00:53:14](#) به اليه فقد يحصل فكان يعني آآ يذكر المسح في الرجلين من اجل ان لا في امر الماء وانه يصب ويراق يعني حيث لم يبق حاجة يعني الانسان اذا توضأ يعني يجتهد ان - [00:53:47](#)

يعني يكمل وضوئه لكن اذا غسل وجهه وولديه ولم يبقي الا الرجلين هذه يسب الماء لانه لم يكن له حاجتين فجاء ذكر المسح. وان المقصود بذلك انهم اغسلوا وخفقوا غسلوا وخفقوا - [00:54:07](#)

الذى اطلقوا عليه مصر. نعم فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثة. فنادى بها على صوته حتى يسمعه الناس يعني قائلا وبين الاعقاب من النار مرتين او ثلاثة؟ يعني كرر ذلك يعني حتى يحصل ابلاغ - [00:54:27](#)

الناس حتى يحصل يعني هؤلاء الذين توضأوا ينظرون الى انفسهم واذا كان احد منهم لم يستوعب او بقي في رجله شيء يمسحها فانه يكمل وضوئه. نعم قال حدثنا موسى بن اسماويل التبوزكي عن ابي عوانة هو ووضح ابن عبد الله الشكري عن ابي بشر وهو جعفر ابن - [00:54:47](#)

عن يوسف ابن ابي وحشية بن يوسف بن ماهج. نعم. عن عبدالله بن عمرو. نعم قال رحمة الله تعالى بباب المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس وعبدالله ابن زيد رضي الله عنهم عن النبي صلي الله - [00:55:15](#)

عليه وعلى الله وسلم. قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري. قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من انته فغسل - [00:55:34](#)

لهم ثلات مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تممض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلاثا. ثم قال رأيت النبي صلي الله عليه - [00:55:54](#)

وعلى الله وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركتين لا يحدث فيه نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه. ثم ذكر المضمضة في الوضوء وعقد لها هذه الترجمة - [00:56:14](#)

وقد سبق ان مرت في نفس الحديث الذي آآ يعني تقدم يعني في آآ آآ وضوء عثمان رضي الله عنه وفي انه تممض وهذا في زيادة يعني انه تممض انه تممض واستنشق واستنثر هناك يعني فيها ليس فيه استنشاق وليس فيه - [00:56:34](#)

الرواية نفسها فممض واستنشق. مضمضة واستنشق وهنا مضمضة واستنشق واستنثر. لان شاق يعني متلازمان. يعني يستنشق آآ يستنفر يخرج الماء وذلك للتنظيف. وهذا يدل على يعني ان الرسول صلي الله عليه وسلم كان يتممض - [00:56:57](#)

نعم المضمضة هي آآ كما ان الاستنشاق والاستئثار تنظيف الانف المضمضة تنظيف الفم المضمضة انما تكون لتنظيف الفم. وذلك بان يدخل الماء في فمه يحركه في داخل فمه الذي هو المضمضة - [00:57:27](#)

ثم بعد ذلك يخرجه فيكون فمه نظيفا بهذه المظلمة. كما ان انه يكون نظيفا والاستئثار البخاري رحمة الله اورد الحديث حدث ابن عباءة حدث رضي الله عنه من الطريق الاخرى من اجل - [00:57:47](#)

الاستدلال به على هذه المسألة التي هي المظلمة واستعمالها قبل يعني مع غسل الوجه ولهذا بعض اهل العلم يعني آآ يقول يعني غسل الوجه ومنه المضمضة للزجر. وبعضهم يوجبه وجمهورها ينام على استحبابها وانها غير واجبة - [00:58:11](#)

ولكن الانسان يحرص عليها ولا ينبغي له ان يتهاون بها ويتركها حتى ولو كانت من قبيل مستحب. نعم. قال حدثنا ابو اليمان هو محمد بن فضل ابو اليمان ابو الحكم الحكم بن نافع عن شعيب شعيب بن ابي - [00:58:31](#)

عن الزهري. نعم. عن عطاء ابن يزيد. نعم. عن حمران. نعم. مولى عثمان عن عثمان. نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله سنته مباركة على الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم للحق ونفعنا -

والله ما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين. بالنسبة لعدم الاستنجاء ورد انه طعام اخوانكم من الجن. نعم. يقول اذا كان عظم مما لا يؤكل لحمه ما ينافي لهذا يصير يعني ما معناه متلوث بالنجاسة. لانه متلوث بالنجاسة. يعني اذا كان لا يؤكل لحمه مثل عظم الحمار. يعني - 00:59:11

او غيره من الاشياء التي لا يؤكل لحمها يعني يصير من اجل النجاسة. مثل ما قيل في الروحة الروح اذا كان من غير مأكول لحم لانه نجس يقول اه عند قوله فلما قضى اتبعه بهن. نعم. قضى حاجته - 00:59:41

اي اثر الخروج بهن اي بالحجارة. هذا الحديث في اوله قال اتبعه. اتبعه يعني لحقه هنا السؤال. هم. قال ابن حجر فيه جواز اتباع السادات. نعم. وان لم يأمرروا بذلك. نعم اذا ما كان سيدا نعم. يقول اه اشك - 01:00:01

الاثر عن عبد الله ابن مسعود بانها ذلة للتابع وفتنة للمتبوع. لا هو المقصود يعني الان هذا تبعه من اجل ان يخدمه. يعني ما هو من اجل الناس اللي يعني يمشون وراه. يعني وانما كونه يعني اه - 01:00:21

صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجة وهذا اراد ان يخدمه لا بأس بذلك. وانما المقصود من ذلك الذي اثر ابن مسعود الذي فيه يعني اه فيه محذور واما شيء لا محذور فيه فان هذا مطلوب - 01:00:41

فقال صلي الله عليه وسلم آآ لعبد الله هذا ركب ففيه دليل على جواز الكلام عند قضاء الحاجة؟ لا يعني ما في يعني اه ما في شيء يدل على انه هو يقضي حاجته. ها؟ لانه يعني طلب منه فاحضر له يعني - 01:00:57

ردها يعني ما في دليل على انه جالس يقضي حاجته. ما في دليل ذاك الذي كان يا عبد الحاج ابو هريرة الذي جاء وطبع الحجارة عنده واعرب واما هذا قال اعطي واطلب لي فما فيها انه كان انه بدأ بقضاء الحاجة ليس فيه انه بدأ بقضاء الحاجة - 01:01:17

ثم ايضا حتى لو كان القضاء عند قضاء الحاجة اذا كان الامر يتطلب ذلك لا بأس بذلك. اذا توضاً الانسان مرة هل يعد هذا من الاسbag؟ لا ما يقال اسباغ هذا لاسباغ هو يعني ما زاد عن المرأة - 01:01:37

ويعني اذا كان المقصود لاسباغ هو الاستيعاب يعني هو اصلا لا يجيء الا الاستيعاب. لا يجزئ الا الاستيعاب وما عليه هو الاستحباب الذي هو مرتين او ثلاثة اذا كان معه قليلا وآآ فكونه يقتصر - 01:01:57

طيب واذا كان الماء كثيرا فانه له ان يأتي بالامر الذي به الاستحباب فهو المرتين او الثلاث لكن لا يزيد عن الثلاثة. يقول حفظك الله امرأة عندما تغتسل من الجناية تممسح رأسها - 01:02:19

ولا تبله بالماء بحجة انها ثقبت اذنها للخلخال. قرط الخلخال في الرجل. ايوه. واذا مس الماء. اه واذا مس الماء الجرح لا يبرأ بسرعة وستتضرر في غسلها وستتضرر فهل غسلها - 01:02:39

كيف كيف اعيد السؤال؟ امرأة عندما تغتسل للجناية تممسح رأسها مسح. مسح بدون غسيل؟ ايه. لا لا بحجة ان في اذنها ثقب هذا اقول هذا امر يسير يعني قضية الثقب يعني ما تترك يعني من الواجب الاحتمال يعني ثقبا في اذنها - 01:02:59

امره سهل وامرها يسير. يعني تفعل وتغتسل وليس هذا ولا عليها الا العافية ان شاء الله. فيقول هذا توضأت مرة ورأيت راكع في الركعة الاولى بقعة يابسة اقل من الدرهم فمسحتها بما في القدم من اثر وكان بها اثر من ماء - 01:03:19

كيف كيف؟ توضأت كيف يعني اذا توظأ بعدين بقي الماء يعني حتى وهو يصلني اقول بقي الماء يعني حتى صار في الصلاة اذا كانوا يتوضأ مباشرة يسلموه. نعم؟ يصلني في البيت؟ يتوضأ ويصلني في البيت؟ والله اذا كان الامر كذلك - 01:03:39

اذا كان كذلك والماء موجود والبلل يعني موجود بحيث انه اذا استو عليه يعني لكن هذا يعني ما يكفي لان لانها اذا كان صلي شيئا من الصلاة معناه انه مضى شيئا منها وهو غير وهو غير متوضأ. اما اذا كان - 01:03:59

يعني آآ ما دخل في الصلاة وانه يعني آآ مسح حتى يعني آآ الماء جرى عليها وانه يهب ذلك المكان واما اذا كان دخل في الصلاة فانه دخل فيها وهو غير غير متظاهر. ما يكفي ان يمسح وهو في الصلاة. ما يكفي اما اذا - 01:04:19

ليه ما يدخلوا الصلاة ومسح ولم يحتاج الى انه يذهب الى الماء لا بأس به يكفي. لكن لابد ان تكون دخوله في الصلاة دخل تذكرة

الاحرام وهو كامل الوضوء. جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وانتوب اليك - 01:04:39